

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢١ لسنة ١٩٩٠

بشأن الموافقة على بروتوكول تمويل منحة لشراء مواد غذائية
بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية الفرنسية الموقع
في باريس بتاريخ ٢٤/١٠/١٩٩٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور؛

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على بروتوكول تمويل منحة لشراء مواد غذائية بين حكومتى جمهورية
مصر العربية والجمهورية الفرنسية الموقع في باريس بتاريخ ٢٤/١٠/١٩٩٠ ، وذلك
مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ جمادى الأولى سنة ١٤١١ هـ
(الموافق ١٥ ديسمبر سنة ١٩٩٠ م) .

حسنى مبارك

بروتوكول

تمويل منحة

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة الجمهورية الفرنسية

مخصص

لشراء مواد غذائية

رغبة فى دعم أواصر الصداقة التقليدية بين حكومة جمهورية مصر العربية
وحكومة الجمهورية الفرنسية قد اتفقتا على ما يلى :

(مادة ١)

تقدم الحكومة الفرنسية الى جمهورية مصر العربية منحة من الخزاة بمبلغ
خمسة وسبعون مليون فرنك فرنسى (٧٥ مليون فرنك) لتمويل مشتريات من
فرنسا من الدقيق بمبلغ بحد أقصى ٢٥ مليون فرنك ومن القمح بحد أقصى ٥٠
مليون فرنك .

ومن جهة أخرى فى اطار برنامج المعونة الفرنسية لعام ١٩٩٠ ، فإن الحكومة
الفرنسية سوف تضع تحت تصرف جمهورية مصر العربية ما يعادل ٢ مليون فرنك
فرنسى لحوم معلبة يتم تسليمها فى أحد الموانئ الفرنسية .

(مادة ٢)

يتم الاتفاق بين بنك كريدى ناسيونال نيابة عن الحكومة الفرنسية والبنك
المركزى المصرى نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية لتحديد وسائل استخدام
هذه المنحة فيما يتعلق بالدقيق والقمح .

(مادة ٣)

سوف تكون التوريدات التى يتم تسليها مطابقة للمواصفات الأوربية للجودة.

(مادة ٤)

من أجل تنفيذ المساعدات المالية الموضحة بالمادة الأولى ، يتم إبرام العقود التجارية المتعلقة بشراء المواد الغذائية فى موعد غايته ٣٠ أبريل ١٩٩١ .

لا يتم السحب من المنحة الموضحة من المادة (١) بعد ٣١ ديسمبر ١٩٩١

(مادة ٥)

عملة التحاسب والسداد هى الفرنك الفرنسى .

(مادة ٦)

يتم احتساب قيمة العقود فى اطار البروتوكول الجالى بدون تكاليف الشحن والتأمين .

سوف تتحمل حكومة جمهورية مصر العربية مصاريف تخزين المواد الغذائية .

(مادة ٧)

سوف يتم تنفيذ العقود المبرمة فى اطار البروتوكول الجالى والمتعلقة بالدقيق ولقمح بموجب خطاب متبادل بين السلطات المصرية المعنية والمستشار الاقتصادى والتجارى بالسفارة الفرنسية بالقاهرة نيابة عن السلطات الفرنسية المعنية .

(مادة ٨)

يتم ايداع حصيلة بيع هذه السلع فى السوق المصرى المحلى فى صندوق مقابل تنشؤه حكومة جمهورية مصر العربية والذى يستخدم فى تمويل مصروفات محلية لمشروعات التعاون الاقتصادى والفنى والثقافى يتم اختيارها باتفاق مشترك بين حكومة جمهورية مصر العربية والسفارة الفرنسية بالقاهرة (مكتب الترويج الاقتصادى) .

(مادة ٩)

يمكن للحكومة الفرنسية اجراء تقييم لاستخدام المعونة الغذائية المخصصة بسوجب البروتوكول الحالي وأيضا الصندوق المقابل الخاص بها للوقوف على أثر ذلك على التنمية وتلتزم حكومة جمهورية مصر العربية باخطار الحكومة الفرنسية بجميع المعلومات أو البيانات الهامة واستقبال كافة بعثات التقييم .

(مادة ١٠)

يدخل البروتوكول الحالي حيز التنفيذ اعتبارا من تاريخ توقيعه واشهادا على ما تقدم وقع ممثلا الحكومتين المفاوضان في هذا الشأن البروتوكول الحالي .

ابرم في باريس في ٢٤ أكتوبر ١٩٩٠ من نسختين باللغتين العربية والفرنسية وفي حالة الاختلاف في التفسير يعتد بالنص الفرنسي .

عن حكومة

الجمهورية الفرنسية

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

وزارة الخارجية

قرار رقم ٣٢ لسنة ١٩٩١

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥٢١ لسنة ١٩٩٠ الصادر بتاريخ ١٥/١٢/١٩٩٠ بالموافقة على بروتوكول تمويل منحة لشراء مواد غذائية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية الفرنسية الموقع فى باريس بتاريخ ٢٤/١٠/١٩٩٠

وعلى تصديق رئيس لجمهورية بتاريخ ١٥/١٢/١٩٩٠

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية بروتوكول تمويل منحة لشراء مواد غذائية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية الفرنسية الموقع فى باريس بتاريخ ٢٤/١٠/١٩٩٠ ويعمل به اعتبارا من ٢٤/١٠/١٩٩٠

صدر بتاريخ ٩/٢/١٩٩١

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د . احمد عصمت عبد المجيد